القاعدة السابعة و السبعون شرح قواعد المنظومة السنية للشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

احسن الله اليكم قال حفظه الله وقعدوا التابع تابع كذا ليسقط الاصل ففرع قد حذى. هما قاعدتان التابع في الوجود تابع في الحكم كالقفل كالمفتاح يتبع قفله في البيع ولا لا - 00:00:16

كالمفتاح يتبع قفله في البيع لانه تابع له في الوجود فلا يفرد بقيمة او ثمن خاص وكما لو زكى الانسان شاة حاملا فسقط جنينها ميتا فذكاة الجنين ذكاة امه. فيكون حلالا. لانه يتبعها في الوجود فيتبعها في الحكم. وعلى ذلك قول النبي صلى الله عليه - 00:00:37

وسلم زكاة الجنين زكاة امه وكالولد يتبع اباه في النسب يتبع اباه في النسب ويتبع اباه ويتبع امه في الحرية او الرق من كانت امه رقيقة فهو رقيق وان كان ابوه حرا - 00:01:04

ومن كانت امه حرة فهو حر وان كان ابوه رقيقا فالولد تابع لابويه لانه تابع لهما في الوجود فيتبعها فيتبعهما في احكامه فيتبع في النسب اباه وفي الرق والحرية امه وفي الدين افضل دين ابويه - 00:01:28

فان كانت امه مسلمة وابوه كافر فيتبع في الدين امه فيحكم له بالاسلام. وان كان العكس فالعكس اذا التابع في الوجود تابع في الحكم ولذلك قرر الفقهاء ان الزيادة المتصلة الزيادة المتصلة عند رد المبيع تتبع اصله - 00:01:52

فلا تفرد بقيمة خاصة واما الزيادة المنفصلة فان الاحق بها المشتري وفروع هذه القاعدة كثيرة ولله الحمد والمنة انتبه. القاعدة الثانية اذا سقط الاصل سقط فرعه اذا سقط الاصل سقط فرعه - 00:02:16

فاذا كسر جذع جذع النخلة انكسرت فروعها فجميع فجميع الفروع التي تفرعت عن اصل اذا كسر الاصل وبطل فان الفروع تتبعه في الحكم فلو ان انسانا سرق مالا ثم اتجر به وحصل ملايين من الارباح. فما حكم ارباحه - 00:02:40

حرام لانها تتبع اصلها والاصل ساقط فيسقط تملك يسقط تملك الفرع. انت اصلا اصل مالك هذا لم يدخل تحت ملكيتك لان المتقرر في القواعد ان المال الحرام لا يملك اموال الربا عند المرابين ما يملكونها عند الله - 00:03:08

فالمال الحرام لا يملك فجميع تلك الفروع الربحية والملايين التي لا عد لها ولا حصر كلها يجب عليك ان تتخلص منها فورا ولا اظنك فاعل لعظم محبة المال في النفوس. لا يستطيعها الا من يسر الله له. اليوم سئلت وانا قادم عن انسان من اللي سألني يا شيخ هيثم - 00:03:30

ها امس ولا اليوم الشاهد انني سئلت عن انسان اختلس مالا ثم حصل بسببه ارباح بالملايين. فافتيته بهذا انه اذا سقط الاصل سقط فرعه وانت غير مالك للاصل. فلا تملك فرعه. فما بني على الباطل - 00:03:56

فهو باطل وما بني على الحرام فهو حرام والله اعلم - 00:04:15